

الجمعية العامة



Distr.: General
5 November 2025
Arabic
Original: English

الدورة الثمانون

البند 11 من جدول الأعمال
الرياضة من أجل التنمية والسلام: بناء عالم سلمي أفضل
من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي

إيطاليا، تركمانستان*: مشروع قرار

بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها 10/78 المؤرخ 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2023 الذي قررت فيه أن تُدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثمانين البند الفرعي المعنون “بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي”， وإذ تشير أيضاً إلى قرارها السابق أن تنظر في البند الفرعي كل سنتين قبل دورتي الألعاب الأولمبية الصيفية والشتوية،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها 11/48 المؤرخ 25 تشرين الأول/أكتوبر 1993، الذي أحيلت فيه جملة أمور منها التقليد الإغريقي القديم إيكىخيريا (الهداية الأولمبية) الذي يدعوه إلى لزوم هذه خلال دورات الألعاب الأولمبية تشجع على تهيئة بيئة سلمية وتكلف مرور الرياضيين والأشخاص المعندين ووصولهم إلى الألعاب ومشاركتهم فيها بشكل آمن، ومن ثم تعيئة شباب العالم لصالح قضية السلام،

وإذ تشير كذلك إلى أن المفهوم الأساسي لإيكىخيريا يتمثل تاريخياً في وقف الأعمال القتالية لفترة تبدأ قبل بدء الألعاب الأولمبية بسبعة أيام وتنتهي بعد انتهاءها بسبعة أيام، وبذلك تكسر حلقة النزاع ليحل محلها تنافس رياضي ودي كل أربع سنوات، كما تروي أسطورة نبوة عرافة دلفي،

وإقراراً منها بما تقدّمه الرياضة من مساهمة قيمة في تعزيز التعليم والتنمية المستدامة والسلام والتعاون والتضامن والإنصاف والإدماج الاجتماعي والصحة على الصعيد المحلي والإقليمي والدولي،



* سُتُرِجَ في المحضر الرسمي للجنة أي تغييرات تطرأ على قائمة مقسمي مشروع القرار.

الرجاء إعادة استعمال الورق

131125 121125 25-17857 (A)



وإذ تلاحظ أن الرياضة يمكن أن تسهم، حسبما أعلن في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005⁽¹⁾، في تهيئة جو من التسامح والتفاهم بين الشعوب والأمم،

وإقراراً منها أيضاً بالدور الذي يمكن أن تؤديه الرياضة في منع ومحاربة الإرهاب والتطرف العنيف الذي قد يفضي إلى الإرهاب، وبمساهماتها في مقاومة نزعة التطرف المفضي إلى العنف وتجنيد الإرهابيين والأعمال الإرهابية،

وإذ ترحب بإعلان 6 نيسان/أبريل اليوم الدولي للرياضة من أجل التنمية والسلام،

وإذ تشير إلى تضمين إعلان الأمم المتحدة للألفية⁽²⁾ نداءً يدعو إلى مراعاة الهدنة الأولمبية في الحاضر والمستقبل وإلى دعم اللجنة الأولمبية الدولية في جهودها الرامية إلى تعزيز السلام والتفاهم بين البشر من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي،

وإذ تشير أيضاً إلى أنه قد تم، في خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽³⁾، الاعتراف بالرياضة كعنصر تمكين مهم للتنمية المستدامة، وخاصة بمساهمتها المتزايدة في تحقيق التنمية والسلام من خلال تشجيعها على التسامح والاحترام وبمساهمتها في تمكين المرأة والشباب والأفراد والمجتمعات وفي بلوغ الأهداف المنشودة في مجالات الصحة والتعليم والاندماج الاجتماعي،

وإذ تسلم بأن نداء اللجنة الأولمبية الدولية في 21 تموز/يوليه 1992 إلى لزوم هدنة أولمبية يمكن أن يسهم إسهاماً قيماً في النهوض بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ تشير إلى قرارها 8/79 المؤرخ 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 بشأن الرياضة باعتبارها عاملة مساعدة لتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - وهو القرار الذي أهابت فيه بالبلدان التي تستضيف الألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة في المستقبل وبالدول الأعضاء الأخرى أن تدمج الرياضة، حسب الاقتضاء، في أنشطة منع نشوب النزاعات وأن تكفل الالتزام بالهدنة الأولمبية على نحو فعال أثناء هذه الألعاب،

وإذ تلاحظ أن الدورة الخامسة والعشرين للألعاب الأولمبية الشتوية ستجرى في الفترة من 6 إلى 22 شباط/فبراير 2026 وأن الدورة الرابعة عشرة للألعاب الأولمبية الشتوية للأشخاص ذوي الإعاقة ستجرى في الفترة من 6 إلى 15 آذار/مارس 2026 في مختلف المناطق المضيفة لدورة ألعاب ميلانو - كورتينا،

وإذ تلاحظ أيضاً أن رؤية دورة ميلانو - كورتينا للألعاب الأولمبية الشتوية والألعاب الأولمبية الشتوية للأشخاص ذوي الإعاقة لعام 2026 تعرف بدور الرياضة في إلهام الأفراد والمجتمعات المحلية من أجل إعلاء القيم الأولمبية المتمثلة في التفاف والصداقة والاحترام، مما يسهم في الجهود العالمية للأمم للنهوض بالإدماج والاستدامة وثقافة السلام من خلال الرياضة،

وإذ تقر بأن دورة ميلانو - كورتينا للألعاب الأولمبية الشتوية والألعاب الأولمبية الشتوية للأشخاص ذوي الإعاقة لعام 2026 ستكون حدثاً يؤلف بين الناس وفرصةً حقيقةً لتسخير قوة الرياضة من أجل دعم

(1) القرار 1/60.

(2) القرار 2/55.

(3) القرار 1/70.

الجهود الجارية الرامية إلى إحلال السلام في مختلف أنحاء العالم وتعزيز التنمية والقدرة على الصمود والتسامح والتقاهم ومراعاة احتياجات ذوي الإعاقة وإدماج الجميع، وإذ ترحب بجميع من وافقت اللجنة الأولمبية الدولية واللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة على مشاركته في دورة الألعاب من وفود الرياضيين التابعين للجان الوطنية الأولمبية واللجان الوطنية للألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة ومن الفرق الأولمبية للاجئين والفرق الأولمبية للاجئين ذوي الإعاقة،

وإذ تسلّم بأهمية تشجيع التعاون الدولي المعزّز في مختلف دورات الألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة دعماً للهيئة الأولمبية وبغية تعزيز الجهود الجماعية الرامية إلى التمسك بالقيمة العالمية للرياضة باعتبارها عاملاً محفزاً لإيجاد مجتمعات سلمية لا تهمنش أحداً، وللتقاهم والتضامن، وحوار الثقافات بين الأمم،

وإذ تشير إلى أهمية المشاركة الحقيقة للمجتمعات المحلية في تنظيم وتنفيذ فعاليات الألعاب الأولمبية الشتوية والألعاب الأولمبية الشتوية للأشخاص ذوي الإعاقة، باعتبارها ملهمًا أساسياً من ملهم دورة ألعاب ميلانو - كورتيانا لعام 2026، من أجل بث إحساس قوي بالملكية المحلية وتعزيز الحوار والهوية المجتمعيين والإدماج الاجتماعي والتلاحم والحفاظ على التراث التراثي،

وإذ تلاحظ مع التقدير التزام القائمين على دورة ميلانو - كورتيانا للألعاب الأولمبية الشتوية والألعاب الأولمبية الشتوية للأشخاص ذوي الإعاقة لعام 2026 بالنهوض بالأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة جميعها ويترك إرث طويل الأجل بسبل منها اتخاذ التدابير من أجل تقليل الأثر البيئي وتشجيع إرساء بنى تحتية تنسّم بمرونتها واستدامتها وضمان فوائد طويلة الأمد للسكان المحليين والأجيال المقبلة،

وإذ تلاحظ مع التقدير أيضًا الجهود المتواصلة التي تبذلها اللجنة الأولمبية الدولية من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين في الرياضة، وإذ ترحب بأن دورة ميلانو - كورتيانا للألعاب الأولمبية الشتوية والألعاب الأولمبية الشتوية للأشخاص ذوي الإعاقة لعام 2026 ستكون دورة الألعاب الأكثر توازناً من حيث التمثل الجنسي في تاريخ الألعاب الأولمبية الشتوية، وذلك في ضوء الالتزام بتخصيص حصة متعادلة تقريباً للرياضيين من الجنسين، وهو ما يعوض دور الألعاب الأولمبية في تعزيز تكافؤ الفرص،

وإذ تشير إلى المادة 31 من اتفاقية حقوق الطفل⁽⁴⁾، التي تنص على حق الطفل في مزاولة الألعاب وأنشطة الترفيه، وإلى الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية السابعة والعشرين للجمعية العامة المعنية بالطفل التي صدرت بعنوان "عالم صالح للأطفال"⁽⁵⁾، والتي تؤكد ضرورة تعزيز الصحة البدنية والعقلية والعاطفية عن طريق اللعب والألعاب الرياضية،

وإذ تسلّم بالضرورة الحتمية لإشراك النساء والفتيات في ممارسة الرياضة لتحقيق التنمية والسلام، وإذ ترحب بالأنشطة الرامية إلى تعزيز المبادرات المتخذة في هذا الصدد وتشجيعها على الصعيد العالمي،

وإذ تلاحظ الاختتام الناجح لدورة ألعاب الأولمبياد الثالثة والثلاثين والدورة السابعة عشرة للألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة اللتين نظمتا في باريس في الفترة من 26 تموز/يوليه إلى 11 آب/أغسطس 2024 ومن 28 آب/أغسطس إلى 8 أيلول/سبتمبر 2024 على التوالي، وإذ ترحب بدوره ألعاب الأولمبياد

.United Nations, *Treaty Series*, vol. 1577, No. 27531 (4)

(5) القرار [D-2/27](#)، المرفق.

الرابعة والثلاثين والدورة الثامنة عشرة للألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة المقرر عقدهما في لوس أنجلوس بالولايات المتحدة الأمريكية في الفترة من 14 إلى 30 تموز/يوليه ومن 15 إلى 27 آب/أغسطس 2028 على التوالي، وبدوره الألعاب الأولمبية الشتوية السادسة والعشرين والدورة الخامسة عشرة للألعاب الأولمبية الشتوية للأشخاص ذوي الإعاقة المقرر عقدهما في أنحاء منطقة جبال الألب الفرنسية في الفترة من 1 إلى 17 شباط/فبراير ومن 1 إلى 10 آذار/مارس 2030 على التوالي، وبدوره ألعاب الأولمبياد الخامسة والثلاثين والدورة التاسعة عشرة للألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة المقرر عقدهما في بريسبان بأستراليا في الفترة من 23 تموز/يوليه إلى 8 آب/أغسطس ومن 24 آب/أغسطس إلى 5 أيلول/سبتمبر 2032 على التوالي، وبدوره الألعاب الأولمبية الشتوية السابعة والعشرين والدورة السادسة عشرة للألعاب الأولمبية الشتوية للأشخاص ذوي الإعاقة المقرر عقدهما في سولت ليك سيتي بالولايات المتحدة الأمريكية في الفترة من 10 إلى 26 شباط/فبراير ومن 10 إلى 19 آذار/مارس 2034 على التوالي،

وإنه تسلّم بالجهود الحثيثة المشتركة التي تبذلها اللجنة الأولمبية الدولية واللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة وكيانات الأمم المتحدة المعنية في ميادين من قبيل تعزيز حقوق الإنسان، والتنمية البشرية، والتخفيف من وطأة الفقر، والمساعدة الإنسانية، والنهوض بالصحة، والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (إيدز)، وتعليم الأطفال والشباب، والمساواة بين الجنسين، وبناء السلام، وتحقيق التنمية المستدامة،

وإنه تسلّم أيضاً بما تكتسيه الألعاب الأولمبية للشباب من أهمية في إلهامهم من خلال الجمع بين الألعاب الرياضية والتجارب الثقافية والتنفيذية، وإذ تلاحظ في هذا الصدد الاحترام الناجح لدورة الألعاب الأولمبية الشتوية للشباب التي أقيمت في غانغون بجمهورية كوريا في عام 2024، وإذ ترحب بدوره الألعاب الأولمبية الصيفية للشباب التي ستقام في داكار في عام 2026، باعتبارها الحدث الأولمبي الأول الذي ينظم في القارة الأفريقية، وبدوره الألعاب الأولمبية الشتوية للشباب المقرر عقدها في دولوميتي فالنتينا بإيطاليا في عام 2028،

وإنه ترحب بالجهود الاستباقية التي يبذلها منظمو دورة ميلانو - كورينا للألعاب الأولمبية لعام 2026، بالاشتراك مع جميع اللجان المنظمة للألعاب الأولمبية القادمة، من أجل تطبيق معايير جديدة لتقيم ألعاب أكثر استدامة وفقاً لإصلاحات اللجنة الأولمبية الدولية،

وإنه تعرف بأن المشاركة الفعالة للأشخاص ذوي الإعاقة في الرياضة وفي الألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة تُسهم في الإعمال التام والمتوازي لحقوق الإنسان الواجبة لهم، وأيضاً في احترام كرامتهم المتأصلة، وإذ تشير إلى المادتين 1 و 30 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة⁽⁶⁾ التي أقرت فيها الدول الأطراف بحق الأشخاص ذوي الإعاقة، بمن فيهم من يعانون من عاهات طويلة الأجل بدنية أو عقلية أو ذهنية أو حسية، في المشاركة على قدم المساواة مع الآخرين في الحياة الثقافية، والتزمرت فيها باتخاذ تدابير مناسبة لتشجيع وتعزيز مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة، إلى أقصى حد ممكن، في الأنشطة الرياضية العامة على جميع المستويات، وذلك بهدف تكين الأشخاص ذوي الإعاقة من المشاركة على قدم المساواة مع الآخرين في أنشطة الترفيه والترفيه والرياضة، وإذ تلاحظ في هذا الصدد الحاجة إلى توفير ما

هو مناسب من التعليم والتدريب والموارد إلى جانب تيسير إمكانية وصول ذوي الإعاقة إلى أماكن انعقاد المسابقات، وإذ ترحب بالخطط الهدافة إلى إقامة دورات ألعاب متكاملة وشاملة للجميع،

وإنه تعرف أيضاً دور الحركة الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة في إبراز إنجازات الرياضيين ذوي الإعاقة أمام جماهير العالم وبدورها كوسيلة رئيسية لتعزيز التصورات الإيجابية عن الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز اندماجهم بدرجة أكبر في الرياضة والمجتمع،

وإنه ترحب بما توفره الألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة والألعاب الأولمبية للشباب من رخم كبير لحركة المتطوعين في مختلف أنحاء العالم، وإذ تتوه بما يقمه المتطوعون من إسهامات في نجاح الألعاب الأولمبية، وإذ تهيب في هذا الصدد بالبلدان المضيفة أن تعزز الإدماج الاجتماعي دون تمييز من أي نوع،

وإنه تعرف بالدور الهام الذي يؤديه المساندون الذين يعملون جنباً إلى جنب مع الرياضيين والأشخاص ذوي الإعاقة لتنظيم وتطوير رياضات خاصة بذوي الإعاقة والمشاركة فيها،

وإنه ترحب بالالتزام الذي تعهدت به مختلف الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وغيرها من أصحاب المصلحة المعندين بوضع برامج وطنية ودولية تشجع على السلام وتسوية النزاعات وتعزز قيم الألعاب الأولمبية والقيم الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة والمثل العليا للهداة الأولمبية من خلال الرياضة ومن خلال الثقافة والتعليم والتعلم المستدام وإشراك الجماهير بشكل أوسع، وإذ تتوه بما أسهمت به في هذا الصدد البلدان التي سبقت لها استضافة الألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة،

وإنه تقر بما تتيحه الهداة الأولمبية وغيرها من المبادرات التي تدعمها الأمم المتحدة من فرص إنسانية لوقف النزاعات،

وإنه تشير إلى أنها أعربت في قرارها 8/79 عن تأييدها لاستقلالية الرياضة ولتمتع هذا المجال بالإدارة الذاتية كما أيدت رسالة اللجنة الأولمبية الدولية في قيادة الحركة الأولمبية ورسالة اللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة في قيادة الحركة الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة، وسلمت بالطابع الجامع والتوفيقى للألعاب الأولمبية والمناسبات الرياضية الدولية الكبرى وبأن تنظيم هذه المناسبات يتم في جو يسوده السلام والتفاهم وروح الصداقة والتسامح ولا يقبل فيه أي شكل من أشكال التمييز،

وإنه تسلم بجميع مبادئ الميثاق الأولمبي الأساسية، بما في ذلك المبدأ الأساسي 6 الذي ينص على أن التمتع بالحقوق والحربيات المنصوص عليها في الميثاق الأولمبي أمر مضمون للجميع، دون تمييز من أي نوع،

وإنه تلاحظ مع الارتياح أن علم الأمم المتحدة سيرفع في الملعب الأولمبي وفي القرى الأولمبية وقرى الألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة خلال الدورة الخامسة والعشرين للألعاب الأولمبية الشتوية والدورة الرابعة عشرة للألعاب الأولمبية الشتوية للأشخاص ذوي الإعاقة،

1 - تحت الدول الأعضاء على أن تراعي الهداة الأولمبية، بصورة فردية وجماعية، في إطار ميثاق الأمم المتحدة، طوال الفترة التي تبدأ قبل افتتاح الدورة الخامسة والعشرين للألعاب الأولمبية الشتوية بسبعة أيام وتنتهي بعد اليوم السابع من اختتام الدورة الرابعة عشرة للألعاب الأولمبية الشتوية للأشخاص ذوي الإعاقة المقرر عقدهما في ميلانو - كورتينا في عام 2026، وأن تضمن بالأخص المرور الآمن والوصول والمشاركة للرياضيين والمسؤولين وسائر الأفراد المعتمدين المشاركين في الألعاب الأولمبية الشتوية والألعاب الأولمبية الشتوية للأشخاص ذوي الإعاقة، وأن تُسهم بغير ذلك من التدابير الملائمة في التنظيم الآمن لهذه الألعاب؛

- 2 - **تؤكد أهمية التعاون بين الدول الأعضاء من أجل تطبيق قيم الهدنة الأولمبية بصورة جماعية في كافة أنحاء العالم، وتشدد على أهمية الدور الذي تقوم به اللجنة الأولمبية الدولية واللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة والأمم المتحدة في هذا الصدد؛**
- 3 - **ترحب بالعمل الذي تقوم به اللجنة الأولمبية الدولية واللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة والمؤسسة الدولية للهدنة الأولمبية والمركز الدولي للهدنة الأولمبية لتعزيز اتحادات والمنظمات الرياضية الوطنية والدولية واللجان الأولمبية الوطنية واللجان الوطنية للألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة ورباطات هذه المنظمات كي تتخذ تدابير ملموسة على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والدولي للترويج لثقافة السلام وتعزيزها استناداً إلى روح الهدنة الأولمبية، وتدعوا تلك المنظمات واللجان الوطنية إلى التعاون وتبادل المعلومات وأفضل الممارسات، حسب الاقتضاء؛**
- 4 - **ترحب أيضاً بما للرياضيين المشاركين في دورتي الألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة من دور قيادي في نشر السلام والتفاهم بين البشر من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي؛**
- 5 - **تهبب جميع الدول الأعضاء أن تتعاون مع اللجنة الأولمبية الدولية واللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة في جهودهما الرامية إلى جعل الرياضة أداة لتعزيز السلام والحوار والتسامح والمصالحة في مناطق النزاع خلال دورتي الألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة وبعدهما؛**
- 6 - **تسأَمِّ بإمكانية استخدام الرياضة والألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة وسيلة لتعزيز حقوق الإنسان وتوطيد الاحترام العالمي لها، بما يسهم في إعمالها بالكامل؛**
- 7 - **ترحب بالتعاون القائم بين الدول الأعضاء والأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وصandlerها وبرامجهما، كل في حدود ولايته، واللجنة الأولمبية الدولية واللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة من أجل تحقيق أقصى قدر من الإمكانيات التي تتيحها الرياضة لتقديم مساهمة حقيقة ومستدامة في بلوغ أهداف التنمية المستدامة ضمن إطار خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وتشجع الحركة الأولمبية والحركة الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة على العمل بشكل وثيق مع المنظمات الرياضية الوطنية والدولية من أجل تسخير الرياضة لتحقيق هذه الغاية؛**
- 8 - **تطلب إلى الأمين العام ورئيسة الجمعية العامة أن يشجعاً على مراعاة الهدنة الأولمبية بين الدول الأعضاء وعلى دعم المبادرات التي تهدف إلى تحقيق التنمية البشرية من خلال الرياضة، وأن يواصلوا التعاون بفعالية مع اللجنة الأولمبية الدولية واللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة والأوساط الرياضية بوجه عام على تحقيق هذين الهدفين؛**
- 9 - **تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والثمانين البند الفرعى المعونون ”بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي“ في إطار البند المعونون ”الرياضة من أجل التنمية والسلام“، وأن تنظر في البند الفرعى قبل دورة ألعاب الأولمبياد الرابعة والثلاثين والدورة الثامنة عشرة للألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة المقرر عقدهما في لوس أنجلوس في عام 2028.**